

## وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ١٩٥ لسنة ٢٠٠٣

صادر بتاريخ ٢٢/٧/٢٠٠٣

### وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن التعاون الاستهلاكى ؛  
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ بإصدار لائحة النظام الداخلى للجمعيات  
التعاونية الاستهلاكية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٦٧ لسنة ١٩٩٧ بشأن تعديلات النظام الداخلى  
للجمعيات التعاونية الاستهلاكية ؛

وعلى كتاب الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى رقم ٣٥٨ ، ٣٥٩ فى ٢٦/٥/٢٠٠٣ ؛  
وعلى كتاب مديرية التموين والتجارة الداخلية لمحافظة المنيا رقم ٧٢٩٥  
فى ٢١/٦/٢٠٠٣ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى المؤرخة فى ١٩/٧/٢٠٠٣ ؛

### قرر :

مادة أولى :

أولاً - مركز أبو قرقاص :

تدمج الجمعيات التعاونية الاستهلاكية التالية فى جمعية واحدة تسمى الجمعية التعاونية  
الاستهلاكية لمنطقة غرب ووسط أبو قرقاص - محافظة المنيا :

- ١ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأهالى بنى عبيد غرب أبو قرقاص .
- ٢ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأهالى الشيخ تمى بأبو قرقاص .
- ٣ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأهالى منهرى تمى بأبو قرقاص .

- ٤ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأهالى منتوب تمى بأبو قرقاص .
- ٥ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية لأهالى بلنصورة بأبو قرقاص .
- ٦ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بالمدرسة الثانوية الصناعية بأبو قرقاص .
- ٧ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بالإدارة التعليمية بأبو قرقاص .
- ٨ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بمحكمة أبو قرقاص .
- ٩ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بمصنع سكر أبو قرقاص .
- ١٠ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بمدرسة أديب وهبة الإعدادية بأبو قرقاص البلد .

ثانيا - مركز ملوى :

فقرة ( أ ) تدمج الجمعيات التعاونية الاستهلاكية التالية فى جمعية واحدة تسمى الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بمجلس مدينة ملوى والمصالح الأخرى بملوى محافظة المنيا :

- ١ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بمجلس مدينة ملوى .
- ٢ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بالإدارة الصحية بملوى .
- ٣ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بالضرائب العقارية بملوى .
- ٤ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بالطرق والكبارى بملوى .
- ٥ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بشركة الدلتا لحليج الأقطان بملوى .
- ٦ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بشركة مصر لحليج الأقطان بملوى .
- ٧ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بمجلس قروى قلندول بملوى .
- ٨ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بمجلس قروى تنده بملوى .
- ٩ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بالشئون الاجتماعية بملوى .
- ١٠ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بالسكة الحديد بملوى .

فقرة (ب) تدمج الجمعيات التعاونية الاستهلاكية التالية فى جمعية واحدة تسمى

الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بنقابة المهن الزراعية ومركز الصيانة

بملوى محافظة المنيا :

١ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بنقابة المهن الزراعية بملوى .

٢ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بمركز صيانة الآلات الزراعية بملوى .

فقرة (ج) تدمج الجمعيات التعاونية الاستهلاكية التالية فى جمعية واحدة تسمى

الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين لنقابة المهن التعليمية والمدارس

الأخرى بملوى محافظة المنيا :

١ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بنقابة المهن التعليمية بملوى .

٢ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بمدرسة الإعدادية الحديثة بملوى .

٣ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بمدرسة الأشمونين بملوى .

٤ - الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين بمعهد الفتيات الأزهرى بملوى .

مادة ثانية - على الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى والإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى

تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه طبقاً لأحكام القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥

واللوائح المشار إليها .

مادة ثالثة - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير التموين والتجارة الداخلية

د/ حسن على خضرم